طاهرهما وباطنهما هكذا في المهذب ولفظه في شرح القاضي زيد عن أسلع التميمي قال كنت مع رسول الله صلعم في سفر فقال لي يا اسلع قم فارحل لنا فقلت يا رسول الله اصابتني جنابة فسكت حتى اتاه جبريل باية التيمم فقال لي يا اسلع قم فتيمم صعيدا طيبا ضربتين ضربة لوجهك وضربة لذراعيك ظاهرهما وباطنهما قال اسلع فلما طلعت الشمس وانتهينا الى الماء قال يا اسلع قم فاغتسل انتهى ومثله في الشفا واصول الاحكام ولفظه في التلخيص عن الاسلع قال كنت اخدم النبي صلعم فاتاه جبريل باية الصعيد فاراني التيمم فضربت بيدي الارض واحده فمسحت بها وجهي ثم ضربت بها الارض فمسحت بها يدي الى المرفقين رواه الدارقطني والطبراني وفيه الربيع بن بدر وهو ضعيف انتهى

فصل ومن وصل حمه **قوله** التراب كافيك التراب طهور المومن تقدم ما تضمنها **قوله** ولعوام من السنة الخبر تقدم **قوله** وضربة لليدين الى المرفقين قال في الشفا روي عن ابن عباس وابن عمر وجابر وابي امامة واسلع بن شريك ان النبي صلعم قال التيمم ضربة للوجه وضربة للذراعين الى المرفقين ونحوه في التلخيص الا انه ضعف اكثر اسانيده انتهى وحكاه في اصول الاحكام عن جابر عن النبي صلعم وحكى عن الهادي الى الحق يرفعه الى علي عليه السلام انه قال اعضا التيمم الوجه واليدان الى المرفقين انتهى وحكى ذلك في المهذب من رواية ابن عمر وابي امامة **قوله** وقيل الى المنكبين اذ هو حد اليد قلت ولورود ذلك في خبر عمار الذي مر لكن قد وقع الاجماع على عدم العمل به **قوله** لرواية ابن عباس مسح كفيه وذراعيه قلت هكذا في الانتصار ان الرسول صلعم فرغ من قضا حاجته فمر به رجل فسلم عليه فلم يسلم ثم ضرب بيده على الجدار ومسح كفيه وذراعيه ثم رد عليه السلام انتهى وهذا استشهاد لا شك اذ المعروف ان هذا الحديث رواية ابن عمر كما تقدم وايضا فليس في شي من رواياته ذكر الكفين وانما قال فمسح بها وجهه ويديه وفي رواية اخرى فمسح بها ذراعيه واما المروي عن ابن عباس انه سئل عن التيمم فقال ان الله قال في كتابه حين ذكر الوضو فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم وقال والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما وكانت السنة في القطع الكفين انما هو الوجه والكفان يعني التيمم اخرجه الترمذي **قوله** لفعله صلعم تقدم حيث علم صلعم **قوله** التيمم ضربتان تقدم ما تضمنه

فصل **قوله** ما لم تجد الما تقدم **قوله** او تستغن جنبا تقدم **قوله** لا طهران في يوم بعدم ما ثبته وقد تكرر وقال في التلخيص لم اره بهذا اللفظ **قوله** لقوله صلعم للذي لم يعد الخ عن ابي سعيد قال خرج رجلان في سفر فحضرت الصلوة وليس معهما ما فتيمما صعيدا طيبا ثم صليا ثم وجدا الما في الوقت فاعاد احدهما الصلوة والوضو ولم يعد الاخر ثم اتيا رسول الله صلعم فذكرا له ذلك فقال للذي لم يعد أصبت السنة واجزأتك صلاتك وقال للذي اعاد لك الاجر مرتين اخرجه ابو داود وقال ابو سعيد وهذا الحديث ليس بمحفوظ وهو مرسل وللنسائي فيه رواية اخرى **قوله** من ادرك ركعة الخبر سياتي في الاوقات ان شا الله تعالى

باب الحيض

قوله لقوله صلعم الحيض ثلاث الخبر لفظه في الشفا عن انس انه قال الحيض ثلاث اربع خمس ست سبع ثمان تسع عشر فاذا زاد

وهذا اخرجه الدارقطني والديلمي [illegible] وقال ابن [illegible] الى [illegible]

فهي استحاضة وروي عنه انه قال الحيض ثلاث اربع خمس ست سبع ثمان تسع عشر فاذا زاد فهي استحاضة ولم نقل ذلك الا توقيفا لانه ليس لمجتهد الى اجرا ذكره ولم يرفع الحديث الى النبي صلعم كما في الكتاب وفي الانتصار **قوله** وتحيضي في علم الله الخبر عن حمنة بفتح الحا المهملة وسكون الميم ثم نون ثم ها ابنة جحش بفتح الجيم وسكون الحا المهملة ثم شين معجمة قالت كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة فاتيت رسول الله صلعم استفتيه واخبره فوجدته في بيت اختي زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله اني استحاض حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصلوة والصوم قال أنعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما اثج ثجا قال رسول الله صلعم سامرك بامرين ايهما فعلت اجزى عنك وان قويت عليهما فانت أعلم قال لها انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي حتى اذا رأيت انك قد طهرت واستنقأت فصلي ثلاثا وعشرين ليلة او اربعا وعشرين ليلة وايامها وصومي فان ذلك يجزيك وكذلك فافعلي في كل شهر كما تحيض النسا وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن وان قويت على أن توخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلوتين الظهر والعصر وتوخرين المغرب وتعجلين العشا ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلوتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي ان قدرت على ذلك قال رسول الله صلعم وهذا اعجب الامرين الي اخرجه ابو داود وفي رواية قالت حمنة هذا اعجب الامرين الي لم يجعله من قول النبي صلعم وللترمذي نحو ذلك وفيه قال فتلجمي **قوله** للحيض ثلاث امارات الخ روي عن النبي صلعم انه قال للحيض أمارات وعلامات فدم الحيض محتدم اسود بحراني تخين قلت لم اقف على هذا الحديث في شي من كتب الحديث ولا في الانتصار والاقرب انه من كلام بعض السلف والله اعلم نعم ذكر في التلخيص ما لفظه قوله ورد في صفته انه اسود محتدم بحراني ذو دفعات هذا تبع الامام وفي تاريخ العقيلي عن عائشة نحوه قالت دم الحيض احمر بحراني ودم الاستحاضة كغسالة اللحم وصفه والصفة المذكورة وقعت في كلام الشافعي في الام بقوله ورد في صفته انه احمر رقيق مشرق لم اجده بل روى الدارقطني والبيهقي والطبراني من حديث ابي امامة مرفوعا دم الحيض اسود خاثر تعلوه حمرة ودم الاستحاضة اصفر رقيق انتهى ولفظ محتدم بالحا المهملة ثم تا فوقانية ثم دال مهملة من قولهم احتدمت النار اذا التهبت وبحراني بالموحدة والمهملة نسبة له الى البحر بزيادة الالف والنون مبالغة اي واسع كثير وقيل غير ذلك **قوله** اذا رات الدم الاسود عن فاطمة بنت ابي حبيش انها كانت تستحاض فقال لها رسول الله صلعم اذا كان دم الحيضة فانه دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة فاذا كان الاخر فتوضي وصلي فانما هو عرق اخرجه النسائي **قوله** وقول ام عطية ما كنا نعد الصفرة والكدرة بعد الحيض شيا لفظه في الجامع عنها قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيا اخرجه ابو داود والنسائي **قوله** معارضان لقوله صلعم لعائشة الخ الذي في الجامع عن مولاة عائشة واسمها مرجانة قالت كان النسا يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض يسالنها

Copyright © King Saud University